

حقوق الجار في الإسلام

عناصر الخطبة:

معنى الجار عِظَمْ حُقُّ الجار في الإسلام

حقوق الجار في الإسلام. التحذير من أذى الجار.

مقدمة : فإن المسلمين في نظر الإسلام بنيان واحد، لبناته أبناء هذه الأمة، وكل لبنة في هذا البنيان تكون دعماً لأخواتها تشدُّ البناء وتقيمُه، بمقدارِ ما تكون قويةً متماسكةً ، مرتبطة ارتباطاً وثيقاً ، وبثبات الإسلام كيان واحد تمده بالحياة روح واحدة هي روح الإيمان التي لا تعرف لوناً أو أرضاً أو لساناً، ولقد كانت نظرة الإسلام العلمية في هذا الجانب نظرة واقعية، فعالج في أبناء هذه الأمة أسبابَ الضعف والتكلف، ودعاهما إلى الأخذ بوسائل القوة، وجاءت تشريعاته من عقائد وعباداتٍ وأخلاقٍ ومعاملاتٍ ، تؤكد هذا المعنى في الأمة وتجمعها على كلمة سواء، وكان أهم ما عَنِي به : حق الجوار ورعاية حرماته .^[١]

ما المقصود بالجار ؟

قال ابن حجر رحمه الله:- وَاسْمُ الْجَارِ يَشْمُلُ الْمُسْلِمَ وَالْكَافِرَ وَالْعَابِدَ وَالْفَاسِقَ وَالصَّدِيقَ وَالْعَدُوَّ وَالْغَرِيبَ وَالْبَلْدِيَّ وَالنَّافِعَ وَالضَّارَّ وَالْقَرِيبَ وَالْأَجْنَبِيَّ وَالْأَقْرَبَ دَارًا وَالْأَبْعَدَ وَلَهُ مَرَاثِبٌ بَعْضُهَا أَعْلَى مِنْ بَعْضٍ فَاعْلَاهَا مَنِ اجْتَمَعَتْ فِيهِ الصَّفَاتُ الْأُولُّ كُلُّهَا ثُمَّ أَكْثَرُهَا وَهُلُمْ جَرًا إِلَى الْوَاحِدِ ،

وَعَكْسُهُ مَنِ اجْتَمَعَ فِيهِ الصَّفَاتُ الْأُخْرَى كَذَلِكَ فَيُعْطَى كُلُّ حَقٌّ بِحَسْبِ حَالِهِ وَقَدْ تَتَعَارَضُ صِفَاتٍ فَكَثُرُ فِيرَجْجُ أَوْ يُسَاوِي.

فَالْجَارُ يُطْلَقُ وَيُرَادُ بِهِ الدَّاخِلُ فِي الْجِوارِ وَيُطْلَقُ وَيُرَادُ بِهِ الْمُجاوِرُ فِي الدَّارِ وَهُوَ الْأَغْلَبُ. (٢٧)

الْجِيرَانُ ثَلَاثَةُ: فَمَنْهُمْ مَنْ لَهُ ثَلَاثَةُ حُقُوقٍ وَمَنْهُمْ مَنْ لَهُ حَقَّانِ وَمَنْهُمْ مَنْ لَهُ حَقٌّ وَاحِدٌ ، فَأَمَّا الَّذِي لَهُ ثَلَاثَةُ حُقُوقٍ فَالْجَارُ الْمُسْلِمُ الْقَرِيبُ لَهُ حَقُّ الْإِسْلَامِ وَحَقُّ الْجِوارِ وَحَقُّ الْقَرَابَةِ ، وَأَمَّا الَّذِي لَهُ حَقَّانِ فَالْجَارُ الْمُسْلِمُ لَهُ حَقُّ الْإِسْلَامِ وَحَقُّ الْجِوارِ ، وَأَمَّا الَّذِي لَهُ حَقٌّ وَاحِدٌ فَالْجَارُ الْكَافِرُ لَهُ حَقُّ الْجِوارِ. (٢٨)

الجار قبل الدار : فالجيران نوعان من حيث الصفة:

١ - إما جار صالح ، وهو الذي يقوم بحق الجوار ويعرف ما له وما عليه ، وهذا النوع من الجيران رزقٌ ونعمهٌ من الله تستحق الشكر لله جل وعلا ، فعن نافع بن عبد الحارث رضي الله عنه ، قال :

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ((مِنْ سَعَادَةِ الْمَرْءِ الْجَارُ الصَّالِحُ ، وَالْمَرْكَبُ الْهَنَيءُ ، وَالْمَسْكُنُ الْوَاسِعُ)) . (٤٤)

٢ - جار سوء وهذا الصنف من الجيران ، ابتلاء وعذاب ، لذلك كان النبي صلى الله عليه وسلم - يستعيذ بالله منه ، فعن أبي هريرة رضي الله عنه - قال : كَانَ مِنْ دُعَاءِ النَّبِيِّ صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ((اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ جَارٍ السُّوءِ فِي دَارِ الْمُقَامِ، فَإِنَّ جَارَ الدُّنْيَا يَتَحَوَّلُ)) . (٤٥)

وعنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو رضي الله عنهم - ، قَالَ : أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِالثَّلَاثِ الْفَوَاقِرِ ، قَالُوا : وَمَا هُنَّ؟ فَالَّذِي قَالَ : إِمَامُ جَائِرٍ ، إِنْ أَحْسَنْتَ لَمْ يَشْكُرْ ، وَإِنْ أَسَأْتَ لَمْ يَعْفُرْ ، وَجَارٌ سَوْءٌ إِنْ رَأَى حَسَنَةً غَطَّاهَا ، وَإِنْ رَأَى سَيِّئَةً أَفْشَاهَا ، وَامْرَأَةٌ السَّوْءُ إِنْ شَهِدْتَهَا غَاطَنَتَهَا ، وَإِنْ غَبَتْ عَنْهَا خَانَتَهَا .^(٦)

عظم حق الجار في الإسلام ، ويتبين ذلك من خلال :

١- الأمر الصريح بالإحسان إلى الجار ، واقتران حقه بتوحيد الله عز وجل وعدم الشرك به :

وهذا من أقوى الأدلة على اهتمام الإسلام بحقوق الجار وتعظيم شأنه ، فقد وصَّى الله عَلَى الْجَارِ في القرآنِ فقال تعالى {وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدِينِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجُنُبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَكَّتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا} [النساء: ٣٦]

قال القرطبي - رحمه الله -: أَمَّا الْجَارُ فَقَدْ أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِحَفْظِهِ وَالْقِيَامِ بِحَقِّهِ وَالْوَصَّاَةِ بِرَاعِي ذَمَّتِهِ فِي كِتَابِهِ وَعَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ . أَلَا تَرَاهُ سُبْحَانَهُ أَكَّدَ ذِكْرَهُ بَعْدَ الْوَالِدِينِ وَالْأَقْرَبِينَ فَالْوَصَّاَةُ بِالْجَارِ مَأْمُورٌ بِهَا مَنْدُوبٌ إِلَيْهَا مُسْلِمًا كَانَ أَوْ كَافِرًا ، وَهُوَ الصَّحِيحُ . وَالْإِحْسَانُ قَدْ يَكُونُ بِمَعْنَى الْمُؤْسَأَةِ ، وَقَدْ يَكُونُ بِمَعْنَى حُسْنِ الْعِشْرَةِ وَكَفِ الْأَذَى دُونَهُ .^(٧)

وقال ابن رجب -رحمه الله-: فَجَمِعَ اللَّهُ تَعَالَى فِي هَذِهِ الْأِيَّةِ بَيْنَ ذِكْرِ حَقِّهِ عَلَى الْعَبْدِ وَحَقُوقِ
الْعِبَادِ عَلَى الْعِبَادِ أَيْضًا، وَجَعَلَ الْعِبَادَ الَّذِينَ أَمْرَ بِالْإِحْسَانِ إِلَيْهِمْ خَمْسَةً أَنْوَاعًا: مِنْهَا: مَنْ لَهُ حَقُّ
الْقُرْبِ وَالْمُخَالَطَةِ، وَجَعَلَهُمْ ثَلَاثَةً أَنْوَاعًا: جَارٌ ذُو قُرْبَى، وَجَارٌ جُنْبٌ، وَصَاحِبٌ بِالْجَنْبِ.^(٨)

٢ - أنَّ الإِسْلَامَ أَنْزَلَهُ مَنْزِلَةَ الْوَارِثِ فِي الْمَكَانَةِ وَالْبِرِّ وَالصَّلَةِ

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (مَا زَالَ يُوصِينِي جِبْرِيلُ بِالْجَارِ،
حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورَثُهُ)^(٩)

قال الذهبي -رحمه الله-: يفهم من الحديث المذكور عنه صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هو تعظيم حق
الجار من الإحسان إليه وإكرامه وعدم الأذى له وإنما جاء الحديث في هذا الأسلوب للمبالغة في
حفظ حقوق الجار وعدم الإساءة إليه حيث أنزله الرسول صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ منزلة الوارث
تعظيماً لحقه ووجوب الإحسان إليه وعدم الإساءة إليه بأي نوع من أنواع الأذى.^(١٠)

٣ - جَعَلَ الشَّرْعُ إِكْرَامَ الْجَارِ عَلَمَةً عَلَى كَمَالِ الإِيمَانِ :

فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ
وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِنُ جَارَهُ،) ^(١١) وفي لفظ (مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَيُكْرِمْ جَارَهُ) وفي
لفظ (فَإِنْجِسِنْ إِلَى جَارِهِ)

وعن أبي شرحبيل العدوي رضي الله عنه، قال: سمعت أذنائي، وأبصرت عينائي، حين تكلم النبي صلى الله عليه وسلم - فقال: (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره) ^(١٢)

قال القاضي عياض رحمه الله : معنى الحديث أن من التزم شرائع الإسلام لزمه إكرام جاره وضيقه وبرهما وكل ذلك تعريف بحق الجار وحث على حفظه. ^(١٣)

٤- جعل إكرام الجار علامة ظاهرة على صلاح العبد

فعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهم - قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (خير الأصحاب عند الله خيرهم لصاحبه، وخير الجيران عند الله خيرهم لجاره). ^(١٤)

وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: إذا حمد الرجل جاره، وذو قرابة، ورفيقه، فلا تشكوا في صلاحه. ^(١٥)

٥- نفي كمال الإيمان عن الذي يؤذى جاره

فعن أبي شرحبيل الخزاعي رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (والله لا يؤمن، والله لا يؤمن، والله لا يؤمن) قيل: ومن يا رسول الله؟ قال: (الذي لا يأمن جاره بوايقه) ^(١٦) (بوايقه) جمع بائقة وهي الظلم والشر والشيء المهدك.

قال ابن بطال رحمه الله: في هذا الحديث تأكيد حق الجار لقسمه -صلى الله عليه وسلم- على ذلك وتكريره اليمين ثلاث مرات وفيه نفي اليمان عنمن يؤذى جاره بالقول أو الفعل، ومراده الإيمان الكامل.^[١٧]

حقوق الجوار في الإسلام :

أخي المسلم قبل أن تعرف ما عليك من الحقوق نحو جارك ، فاسمع لهذا الحديث من الصادق المصدوق -صلى الله عليه وسلم- ، فعن عائشة رضي الله عنها : أن -صلى الله عليه وسلم- قال: ((صلة الرَّحْمِ وَحُسْنُ الْخُلُقِ وَحُسْنُ الْجُوَارِ يَعْمَرُانِ الدِّيَارَ ، وَيَزِيدُنَّ فِي الْأَعْمَارِ))^[١٨]

ذكر الإمام الغزالى رحمه الله-حقوق الجار جملة فقال :

واعلم أنه ليس حق الجوار كف الأذى فقط بل احتمال الأذى، ولا يكفي احتمال الأذى بل لابد من الرفق وإسداء الخير والمعروف..... وجملة حق الجار أن يبدأ بالسلام ولا يطيل معه الكلام ولما يكثر عن حاله السؤال ويعوده في المرض ويعزيه في المصيبة ويقوم معه في العزاء وبهنته في الفرج ويظهر الشركة في السرور معه ويصفح عن زلاته ولا يتطلع من السطح إلى عوراته ولما يضايقه في وضع الجذع على جداره ولا في مصب الماء في ميزابه ولا في مطرح التراب في فائه ولا يضيق طرقه إلى الدار ولما يتبعه النظر فيما يحمله إلى داره ويستتر ما ينكشيف له من عوراته وينعش من صرعته إذا نابتة نابتة ولما يغفل عن ملاحظة داره عند غيبته ولا يسمع عليه كلاماً ويغضض بصرته عن

حُرْمَتِهِ وَلَا يُدِيمُ النَّظَرَ إِلَى خَادِمَتِهِ وَيَنْطَفُ بولده في كَلِمَتِهِ وَيَرْسِدُهُ إِلَى مَا يَجْهَلُهُ مِنْ أَمْرٍ دِينِهِ وَدُنْيَاهُ. (١٩)

وإليك التفصيل في بعضها:

١- ابتداء الجار بالسلام إذا لقيه، مع السؤال عن حاله، والبشاشة في وجهه.

فالسلام من الحقوق العامة لكل مسلم والأولى بذلك الجار المسلم ، فعن أبي هريرة، قال: قال رسول الله **صلى الله عليه وسلم**: **(لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، وَلَا أَدْكُمُ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابِبُتُمْ؟ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ)** (٢٠)

وكذلك بشاشة الوجه وطلاقته فهي من حقوق إخوة الإسلام والأولى بذلك الجار المسلم ، فعن أبي ذر **رضي الله عنه**، قال: قال لي النبي **صلى الله عليه وسلم**: **(لَا تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا، وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهٍ طَنْقَ)** (٢١)

٢- عيادة في مرضه، والمسارعة إلى إسعافه عند الحاجة.

عيادة المريض من حقوق إخوة الإسلام ، فعن أبي هريرة **رضي الله عنه** ، أنَّ رَسُولَ اللهِ **صلى الله عليه وسلم** قال: **(حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتُّ)** قيل: ما هُنَّ يَا رَسُولَ اللهِ؟، قال: **(إِذَا لَقِيْتَهُ فَسَلِّمْ)**

عَلَيْهِ، وَإِذَا دَعَاكَ فَأَجِبْهُ، وَإِذَا اسْتَنْصَحَكَ فَانْصَحْ لَهُ، وَإِذَا عَطَسَ فَحَمَدَ اللَّهَ فَسَمَّتْهُ، وَإِذَا مَرَضَ فَعُدْهُ

وَإِذَا مَاتَ فَاتَّبِعْهُ) [٢٢]

بل تكون العيادة للجار الكافر لتأليفه ودعوته للإسلام ، وانظر إلى هذا المثال الرائع ، فعنْ أَنَسِ رضي الله عنه -

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، قَالَ: كَانَ غُلَامٌ يَهُودِيٌّ يَخْدُمُ النَّبِيَّ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَمَرِضَ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْوُدُهُ، فَقَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ، فَقَالَ لَهُ: (أَسْلَمْ)، فَنَظَرَ إِلَيْهِ وَهُوَ عِنْدَهُ فَقَالَ

لَهُ: أَطْعِ أَبَا الْقَاسِمِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَسْلَمَ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ

يَقُولُ: (الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ مِنَ النَّارِ) [٢٣]

٣- مُواسَاتُهُ عِنْدَ حَاجَتِهِ:

فَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ((لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ

حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ - أَوْ قَالَ: لِجَارِهِ - مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ)) [٢٤]

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -، عَنِ النَّبِيِّ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِالَّذِي

يَشْبُعُ وَجَارُهُ جَائِعًا إِلَى جَنْبِهِ) [٢٥]

وَعَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: لَقَدْ أَتَى عَلَيْنَا زَمَانٌ ، وَمَا أَحَدُ أَحَقُّ بِدِينَارِهِ

وَدِرْهَمِهِ مِنْ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ، ثُمَّ الْآنَ الدِّينَارُ وَالدِّرْهَمُ أَحَبُّ إِلَيْهِ أَحَدِنَا مِنْ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ

صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: ((كَمْ مِنْ جَارٍ مُتَعْلِقٌ بِجَارِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَقُولُ: يَا رَبِّ، هَذَا أَغْلَقَ بَابَهُ دُونِي، فَمَنَعَ مَعْرُوفَهُ)). (٢٦)

* بلغ ابن المفع أنَّ جَارًا لَهُ يَبِيعُ دَارَهُ فِي دَيْنِ رَكِيَّهُ وَكَانَ يَجْلِسُ فِي ظَلِّ دَارِهِ. فَقَالَ: مَا قُمْتُ إِذَا بِحُرْمَةِ ظَلِّ دَارِهِ إِنْ بَاعَهَا مُعْدِمًا فَدَفَعَ إِلَيْهِ ثَمَنَ الدَّارِ وَقَالَ لَا تَبْعَهَا . (٢٧)

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ -صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: (يَا نِسَاءَ الْمُسْلِمَاتِ، لَا تَحْقِرْنَ جَارَةً لِجَارَتِهَا وَلَوْ فِرْسِنَ شَاءَ) (٢٨)

(فرسن شاء) ما دون الرسغ من يدها وقيل هو عظم قليل اللحم والمقصود المبالغة في الحث على الإهداه ولو في الشيء اليسير وخاص النساء بالخطاب لأنهن يغلب عليهن استصغر الشيء اليسير والتباكي بالكثرة وأشباه ذلك]

قَالَ الْمَرْوَزِيُّ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ: إِنِّي أَسْمَعُ السَّائِلَ فِي الطَّرِيقِ يَقُولُ: إِنِّي جَائِعٌ، فَقَالَ: قَدْ يَصْدُقُ وَقَدْ يَكْذِبُ. قُلْتُ: فَإِذَا كَانَ لِي جَارٌ أَعْلَمُ أَنَّهُ يَجُوعٌ؟ قَالَ: تُوَاسِيهِ، قُلْتُ: إِذَا كَانَ قُوَّتِي رَغِيفَيْنِ؟ قَالَ: تُطْعِمُهُ شَيْئًا.... وَيَجِبُ عِنْدَ أَحَمَّ أَنْ يَبْذُلَ لِجَارِهِ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ، وَلَا ضَرَرَ عَلَيْهِ فِي بَذْلِهِ. (٢٩)

وانظر إلى هذا المثال الجميل ، فعن عائشة رضي الله عنها، أنها قالت لعروة: ابن أختي إن كنا لننظر إلى الهلال، ثم الهلال، ثلاثة أهلة في شهرين، وما أوردت في أبيات رسول الله -صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-

وسلم - نارٌ، فقلتُ يَا خَالَةُ: مَا كَانَ يُعِيشُكُمْ؟ قَالَتْ: "الْأَسْوَدَانِ: التَّمْرُ وَالْمَاءُ، إِلَّا أَنَّهُ قَدْ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ -صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- جِيرَانٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، كَانَتْ لَهُمْ مَنَاجِحُ، وَكَانُوا يَمْنَحُونَ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- مِنْ الْبَانِيْمِ، فَيَسْقِيْنَا ((٣٠))

وعن أبي ذرٍ رضي الله عنه، قال: إِنَّ خَلِيلِي -صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أَوْ صَانِي: (إِذَا طَبَخْتَ مَرَقاً فَأَكْثِرْ مَاءَهُ، ثُمَّ انْظُرْ أَهْلَ بَيْتٍ مِنْ جِيرَانِكَ، فَأَصِنْهُمْ مِنْهَا بِمَعْرُوفٍ) (٣١)

قال القرطبي -رحمه الله- : فَحَضَرَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، لِمَا رَتَّبَ عَلَيْهَا مِنَ الْمَحَبَّةِ وَحُسْنِ الْعِشْرَةِ وَدَفْعِ الْحَاجَةِ وَالْمُفْسَدَةِ، فَإِنَّ الْجَارَ قَدْ يَتَأَذَّى بِقُتَّارِ {رائحة الشواء والمرق} قُدْرَ جَارِهِ، وَرَبِّمَا تَكُونُ لَهُ ذُرِّيَّةٌ فَتَهِيجُ مِنْ ضُعْفَائِهِمُ الشَّهْوَةُ، وَيَعْطُمُ عَلَى الْقَائِمِ عَلَيْهِمُ الْأَلْمُ وَالْكُلْفَةُ، لَاسِيَّمَا إِنْ كَانَ الْقَائِمُ ضَعِيفًا أَوْ أَرْمَلَةً فَتَعْظُمُ الْمَشَقَّةُ وَيَشْتَدُّ مِنْهُمُ الْأَلْمُ وَالْحَسْرَةُ.

قال العلماء: لما قال عليه السلام (فأكثراً ماءها) نبه بذلك على تيسير الأمر على البخيل تتبيناً لطيفاً، وجعل الزيادة فيما ليس له ثمن وهو الماء، ولذلك لم يقل: إذا طبخت مرقة فأكثراً لحمها، إذ لا يسهُل ذلك. (٣٢)

وعن عائشة، قالت: قلت يا رسول الله، إن لي جارين، فإلى أيهما أهدي؟ قال: (إلى أقربهما منك بابا) (٣٣)

* ولا يمنع جاره الكافر من الإحسان ، فعن عبد الله بن عمرو -رضي الله عنهم- ، أنه ذبحت لة شاة في أهلها، فلما جاء قال: أهديتم لجارنا اليهودي؟ أهديتم لجارنا اليهودي؟ سمعت رسول الله -صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يقول: (ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنَّه سَيُورُثُه) (٣٤)

٤- احتمال أذاه والصبر عليه :

وإنها لواحدة من شيم الكرام ذوي المروءات والهمم العالية، إذ يستطيع كثير من الناس أن يكفل أذاه عن الآخرين، لكن أن يتتحمل أذاهم صابراً محتسباً فهذه درجة عالية قال تعالى: {لَدْفَعْ بِالْتَّيْهِيَ أَحْسَنُ السَّيِّئَةَ نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَصِفُونَ} [المؤمنون: ٩٦]. ويقول الله تعالى: {وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمَنْ عَزَّمَ الْأُمُورِ} [الشورى: ٤٣].

قال ابن رجب -رحمه الله- : وعليه أن يصبر على أذى جاره، ولا يقابلة بالاذى قال الحسن البصري -رحمه الله- : ليس حسن الجوار كف الأذى، ولكن حسن الجوار احتمال الأذى. (٢٥)

عن مطرّف بن عبد الله بن الشخير ، عن أبي ذر الغفاري -رضي الله عنه- ، أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُحِبُّ ثَلَاثَةً) ومن هؤلاء الثلثة الذين يحبهم الله عز وجل: (رَجُلٌ كَانَ لَهُ جَارٌ سُوءٌ، يُؤْذِيهِ، فَصَبَرَ عَلَى أَذَاهُ، حَتَّى يَكْفِيهُ اللَّهُ أَيَّاهُ بِحَيَاةٍ، أَوْ مَوْتٍ) (٣٦)

ويروى أن رجلاً جاء إلى ابن مسعود -رضي الله عنه- فقال له: إن لي جاراً يؤذيني ويشتمني ويضيق عليّ. فقال: اذهب فإن هو عصى الله فيك فأطع الله فيه. (٣٧)

٥- تعزيته عند إصابته بمصيبة، أو حلول كارثة به، أو وفاة عزيز عليه، وفتح بيته لذلك إن استدعى الأمر والقيام معه في عزائه، وإعانته على شدائده ونوابه.

وانظر إلى هذا المثال : قال الإمام ابن القيم : جئْتُ يَوْمًا مُبْشِرًا لَهُ بِمَوْتِ أَكْبَرِ أَعْدَائِهِ، وَأَشَدَّهُمْ عَدَاوَةً وَأَدَى لَهُ فَنَهَرَنِي وَتَنَكَّرَ لِي وَاسْتَرْجَعَ. ثُمَّ قَامَ مِنْ فَوْرِهِ إِلَى بَيْتِ أَهْلِهِ فَعَزَّاهُمْ، وَقَالَ : إِنِّي لِكُمْ مَكَانَةُ، وَلَا يَكُونُ لَكُمْ أَمْرٌ تَحْتَاجُونَ فِيهِ إِلَى مُسَاعَدَةٍ إِلَّا وَسَاعَدْنُكُمْ فِيهِ. وَنَحْنُ هَذَا مِنَ الْكَلَامِ.
فَسُرُّوا بِهِ وَدَعَوْا لَهُ وَعَظَمُوا هَذِهِ الْحَالَ مِنْهُ. (٣٨)

- ٦- مشاركته في فرحة، وتهنئته عند حلوله ومحبة الخير له، والسرور لسروره.
- ٧- الصفح عن زلاته وسقطاته، والتغاضي عن تقصيره وسيئاته، ومعاتبته برفق وأدب على هفواته.
- ٨- التلطف في معاملة أبنائه، والإحسان إليهم، والرفق بهم ونصيحتهم بالمعروف.
- ٩- غض البصر عن أهله، وتجنب متابعة أسراره، والحفظ على حرمته، وملاحظة داره عند غيبته.

وإن هذه لمن أوكد الحقوق، فبحكم الجوار قد يطلع الجار على بعض أمور جاره فينبغي أن يوطن نفسه على ستر جاره مستحضرًا أنه إن فعل ذلك ستره الله في الدنيا والآخرة، أما إن هتك ستره فقد عرَّض نفسه لجزاء من جنس عمله: {وَمَا رَبُّكَ بِظَلَامٍ لِلْعَبِيدِ}

أَنْشَدَ مِسْكِينَ الدَّارَ مَيِّ

مَا ضُرَّ لِي جَارٌ أَجَارُهُ ... أَنْ لَا يَكُونَ لِبَابِهِ سِرْتُ

أَعْمَى إِذَا مَا جَارَتِي خَرَجَتْ ... حَتَّى يُوَارِي جَارَتِي الْخَدْرُ

وَتَصُمُّ عَمَّا بَيْنَهُمْ أُذُني ... حَتَّى يَصِيرَ كَانَهُ وَقْرُ. (٣٩)

١٠ - غض الصوت تجنبًا لمضايقته. وخفض صوت المذيع والرأي خصوصا في أوقات راحته.

١١ - تجنب إيذائه بتضييق الطريق عليه، أو طرح الأقدار قرب داره، أو التجاوز على حدوده أو التطاول عليه في البنيان فتحجب عنه الشمس والهواء.

* شكا بعضهم كثرة الفأر في داره فقيل له لو اقتتلت هراؤ. فقال : أخشى أن يسمع الفأر صوت الهر فيهرب إلى دور الجيران فأكون قد أحببت لهم ما لا أحب لنفسي. (٤٠)

* - التحذير من أذى الجار بأيّ لونٍ من ألوان الأذى :

قال الصناعي -رحمه الله- : فَالْأَذِيَّةُ لِلْمُؤْمِنِ مُطْلَقاً مُحَرَّمَةٌ قَالَ تَعَالَى {وَالَّذِينَ يُؤْذِنُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدْ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا} [الأحزاب: ٥٨] ولكنَّه في حقِّ الجار أَشَدُ تَحْرِيمًا فَلَا يُعْنَفُ مِنْهُ شَيْءٌ، وَهُوَ كُلُّ مَا يُعَدُّ في الْعُرْفِ أَذِى. (٤١)

إيذاء الجار من الكبائر:

* فَإِمَّا أَذَى الْجَارِ، فَمُحَرَّمٌ فَإِنَّ الْأَذَى بِغَيْرِ حَقٍّ مُحَرَّمٌ لِكُلِّ أَحَدٍ، وَلَكِنْ فِي حَقِّ الْجَارِ هُوَ أَشَدُ تَحْرِيمًا. (٤٢) فَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-

فَالَّذِي أَتَى النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-

: " أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ؟ قَالَ: (أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدًا وَهُوَ خَلَقَكَ). قُلْتُ: إِنَّ ذَلِكَ لَعَظِيمٌ، قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: (وَأَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ تَخَافُ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ). قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: (أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ) (٤٣)

وَعَنِ الْمُقْدَادِ بْنِ الْأَسْوَدِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-

فَالَّذِي أَتَى النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-

أَصْحَابَهُ عَنِ الزَّنِي؟ قَالُوا: حَرَامٌ؛ حَرَمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ. فَقَالَ ((لِأَنْ يَزْنِيَ الرَّجُلُ بِعَشْرِ نِسْوَةٍ، أَيْسَرُ عَلَيْهِ مِنْ أَنْ يَزْنِيَ بِامْرَأَةً جَارِهِ)) وَسَأَلَهُمْ عَنِ السُّرْقَةِ؟ قَالُوا: حَرَامٌ؛ حَرَمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَرَسُولُهُ.

فَقَالَ: " لِأَنْ يَسْرِقَ مِنْ عَشَرَةِ أَهْلِ أَبِيَاتٍ، أَيْسَرُ عَلَيْهِ مِنْ أَنْ يَسْرِقَ مِنْ بَيْتِ جَارِهِ) (٤٤)

قال المناوي -رحمه الله- : قوله ((لِأَنْ يَزْنِيَ الرَّجُلُ بِعَشْرِ نِسْوَةٍ، أَيْسَرُ عَلَيْهِ مِنْ أَنْ يَزْنِيَ بِامْرَأَةِ جَارِهِ)) يقاس بها نحو أمهه وبناته وأخته وذلك لأن من حق الجار على الجار أن لا يخونه في أهله فإن فعل ذلك كان عقاب تلك الزنية يعدل عذاب عشر زنيات. قال الذهبي في الكبائر : فيه أن بعض الزنا أكبر إثما من بعض قال : وأعظم الزنا بالأم والأخت وامرأة الأب وبالمحارم وبامرأة الجار. (٤٥)

وعن أبي شريح الخزاعي رضي الله عنه، أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ، وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ، وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ) قيلَ: وَمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: (الَّذِي لَا يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقَهُ)^(٤٦)

وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ لَا يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقَهُ)^(٤٧)

قال القرطبي رحمه الله : وهذا عام في كل جار. وقد أكد عليه السلام ترك إذايته بقسمه ثلاث مرات، وأنه لا يؤمن بالإيمان الكامل من آذى جاره. فينبغي للمؤمن أن يحذر آذى جاره، وينتهي عمّا نهى الله ورسوله عنه، ويرغب فيما رضياه حضا العباد عليه.^(٤٨)

وعن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قيل للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ فُلَانَةَ تَقُومُ اللَّيْلَ وَتَصُومُ النَّهَارَ، وَتَقْعُلُ، وَتَصَدِّقُ، وَتُؤْذِي جِيرَانَهَا بِلِسَانِهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((لَا خَيْرَ فِيهَا هِيَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ)) قيل: وفُلَانَةَ تُصْلِي الْمَكْتُوبَةَ، وَتَصَدِّقُ بِالْأَثْوَارِ وَلَا تُؤْذِي أَحَدًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((هِيَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ))^(٤٩)

إيذاء الجار سبب اللعنة :

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رجل: يا رسول الله، إن لي جاراً يؤذيني، فقال: (انطلق فاخْرُجْ مَنَاعَكَ إِلَى الطَّرِيقِ)، فانطلق فاخْرُجْ مَنَاعَهُ، فاجتمع الناس عليه، فقالوا: ما

شَأْنُكَ؟ قَالَ: لِي جَارٌ يُؤْذِنِي، فَذَكَرْتُ لِلنَّبِيِّ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ: (انْطَلِقْ فَأَخْرُجْ مَنَاعَكَ إِلَى الطَّرِيقِ) ، فَجَعَلُوا يَقُولُونَ: اللَّهُمَّ اعْنُهُ، اللَّهُمَّ أَخْزِهِ . فَلَمَّا بَلَغَهُمْ فَقَالُوا: ارْجِعْ إِلَى مَنْزِلِكَ، فَوَاللَّهِ لَا أُؤْذِنُكَ . (٥٠)

وَفِي لَفْظٍ : فَجَعَلَ كُلُّ مَنْ مَرَّ بِهِ يَلْعَنُهُ، فَجَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ: مَا لَقِيتُ مِنْ النَّاسِ؟ فَقَالَ "إِنَّ لَعْنَةَ اللَّهِ فَوْقَ لَعْنَتِهِمْ" . ثُمَّ قَالَ لِلَّذِي شَكَّاهُ: "كُفِيتْ" أَوْ نَحْوَهِ .

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِنُ جَارَهُ) (٥١)

قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ - رَحْمَهُ اللَّهُ - : مَعْنَى الْحَدِيثِ أَنَّ مَنِ التَّزَمَ شَرَائِعَ الْإِسْلَامِ لَزِمَّهُ إِكْرَامُ جَارِهِ وَضَيْفِهِ وَبِرِّهِمَا وَكُلُّ ذَلِكَ تَعْرِيفٌ بِحَقِّ الْجَارِ وَحَثٌ عَلَى حِفْظِهِ . (٥٢)

قال الصناعي - رحمه الله - : الْحَدِيثُ دَلِيلٌ عَلَى عَظِيمِ حَقِّ الْجَارِ، وَأَنَّ مَنْ آذَى الْجَارَ فَلَيْسَ بِمُؤْمِنٍ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَهَذَا وَإِنْ كَانَ يَلْزَمُهُ مِنْهُ كُفْرٌ مِنْ آذَى جَارَهُ إِلَّا أَنَّهُ مَحْمُولٌ عَلَى الْمُبَالَغَةِ لِأَنَّ مَنْ حَقَّ الْإِيمَانَ ذَلِكَ فَلَا يَنْبَغِي لِمُؤْمِنٍ الِاتِّصَافُ بِهِ، وَقَدْ عَدَ آذَى الْجَارِ مِنْ الْكَبَائِرِ فَالْمُرَادُ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ إِيمَانًا كَامِلًا . (٥٣)

كيف نتعامل مع جار صاحب كبيرة:

قال الذهبي -رحمه الله- : فإذا كان الجار صاحب كبيرة فلا يخلو إما إن يكون متسنراً بها ويغلق بابه عليه فليعرض عنه ويتغافل عنه وإن أمكن أن ينصحه في السر ويعطيه فحسن وإن كان متظاهراً بفسقه مثل مكاس أو مرابي فتهجره هجراً جميلاً وكذا إن كان تاركاً للصلوة في كثير من الأوقات فمره بالمعروف وانبه عن المنكر مرة بعد أخرى وإلا فاهجره في الله لعله أن يرعوي ويحصل له انتقام بالهجرة من غير أن يقطع عنه كلامك وسلامك وهديتك فإن رأيته متمراً عاتياً بعيداً من الخير فأعرض عنه واجهد أن تتحول من جواره فقد تقدم أن النبي ﷺ تعود من جار السوء في دار الإقامة.

ماذا نصنع مع جار ديوث:

فإن كان الجار ديوثاً أو قليل الغيرة أو حريمته على غير الطريق المستقيم فتحول عنه أو فاجهد أن لا يؤذون زوجتك فإن في ذلك فساداً كثيراً وخف على نفسك المسكينة ولا تدخل منزله واقطع الود بكل ممكן وإن لم تقبل مني ربما حصل لك هوى وطعم وغلبت عن نفسك أو أنبك أو خادمك أو أختك وإن ألزمتهم بالتحويل عن جوارك فافعل بلطف وبرغبة وبرهبة.

ماذا نصنع مع جار رافضي أو صاحب بدعة:

فإن كان جارك رافضياً أو صاحب بدعة كبيرة فإن قدرت على تعليمه وهدايته فاجهد ، وإن عجزت فانجمع عنه ولا تواده ولا تصافه ولا تكون له مصادقاً ولا معاشرأً والتحول أولى بك.

ماذا نصنع مع جار يهودي أو نصراني:

فإن كان جارك يهودياً أو نصرانياً في الدار أو في السوق أو في البستان فجاوره بالمعروف ولا تؤذه، فاما من جعل إجابة دعوتهم دينه وعاشرهم وباسطهم فإن إيمانه يرق وقد قال الله تعالى:
(لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يَوَادُونَ مِنْ حَادَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كُتِبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانُ وَأَيْدِيهِمْ بِرُوحٍ مِّنْهُ). [٥٤]

والحمد لله رب العالمين

[١] موسوعة خطب المنبر (ص: ٣٤٢)

[٢] فتح الباري لابن حجر (٤٤١ / ١٠)

[٣] أحكام القرآن لابن العربي (١ / ٥٤٦). وموعة المؤمنين من إحياء علوم الدين (ص: ١٤٨)

[٤] رواه أحمد (٣ / ٤٠٧) وصححه الألباني في صحيح الجامع (١ / ٥٨٢)

[٥] رواه البخاري في الأدب المفرد (١١٧) وصححه الألباني في صحيح الأدب المفرد (ص: ٦٩)

[٦] مصنف ابن أبي شيبة (٤ / ٣٠٩)

[٧] تفسير القرطبي (٥ / ١٨٣)

(٣٤٦ / ١) جامع العلوم والحكم

(٢٦٢٥) رواه البخاري (٤٠١) ومسلم (٦٠١)

(٢٤) حق الجار (ص: ١٠)

(٤٧) رواه البخاري (٦٠١٨) ومسلم (٦٠١)

(٦٠١٩) رواه البخاري (٦٠١)

(١٨ / ٢) شرح النووي على مسلم

(٦٢٠ / ١) رواه أحمد (١٦٧ / ٢) والترمذى (١٩٤٤) وصححه الألبانى فى صحيح الجامع

(٧٣ / ١٣) شرح السنة للبغوى

(٦٠١٦) رواه البخاري (٦٠١)

(٤٤٤ / ١٠) فتح الباري لابن حجر (١٧)

(٧٠٣ / ٢) رواه أحمد (٦ / ١٥٩) وصححه الألبانى فى صحيح الجامع

(٢١٣ / ٢) إحياء علوم الدين

(٥٤) رواه مسلم (٤٢٠)

(٢٦٢٦) رواه مسلم (٢٢١)

(٢١٦٢) رواه مسلم (٢٢)

(١٣٥٦) رواه البخاري (٢٣)

(٤٥) رواه مسلم (٢٤)

(٢٥) رواه الحاكم (٢/١٢) والبيهقي في الكبرى (٣/١٠) وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢/٩٤٩)

(٢٦) رواه البخاري في الأدب المفرد (١١١) وحسنه الألباني لغيره، في صحيح الأدب المفرد (ص: ٦٧)

(٢٧) إحياء علوم الدين (٢/٢١٣)

(٢٨) رواه البخاري (٦٠١٧)

(٢٩) جامع العلوم والحكم (١/٣٥٢)

(٣٠) رواه البخاري (٢٥٦٧)

(٣١) رواه مسلم (٢٦٢٥)

(٣٢) تفسير القرطبي (٥/١٨٥)

(٣٣) رواه البخاري (٦٠٢٠)

(٣٤) رواه الترمذى (١٩٤٣) وصححه الألباني في صحيح الأدب المفرد (ص: ٧٢)

(٣٥) جامع العلوم والحكم (١/٣٥٣)

(٣٦) رواه الطبرانى (١٦٣٧) والحاكم (٢/٨٨). وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٢/٣٤٧)

(٣٧) إحياء علوم الدين (٢/٢١٢)

(٣٨) مدارج السالكين (٢/٣٢٨)

(٣٩) ذم الهوى (ص: ٨٩)

(٤٠) إحياء علوم الدين (٢١٣ / ٢)

(٤١) سبل السلام (٢٠٤ / ٢)

(٤٢) جامع العلوم والحكم (٣٤٣ / ١)

(٤٣) رواه البخاري (٤٤٧٧) ومسلم (٨٦)

(٤٤) رواه البخاري في الأدب المفرد ، وصححه الألباني في صحيح الأدب المفرد (ص: ٦٥)

(٤٥) فيض القدير (٣٢٩ / ٥)

(٤٦) رواه البخاري (٦٠١٦)

(٤٧) رواه مسلم (٤٦)

(٤٨) تفسير القرطبي (١٨٤ / ٥)

(٤٩) رواه أحمد (٤٤٠ /) وصححه الألباني في صحيح الأدب المفرد (ص: ٦٩)

(٥٠) رواه البخاري في الأدب المفرد (١٢٤ / ٤) والحاكم (١٦٥ / ٤). وصححه الألباني في صحيح الأدب المفرد (ص: ٧١)

(٥١) رواه البخاري (٦٠١٨) ومسلم (٤٧)

(٥٢) شرح النووي على مسلم (١٨ / ٢)

(٥٣) سبل السلام (٢٠٤ / ٢)

(٥٤) حق الجار (ص: ٦)